

# «بيت الزكاة»: الأنعم أعظم الحيوانات نفعاً للإنسان وتجب فيها الزكاة

يجب أن يمضي على  
تمامها عام كامل من  
بدء الملكية  
 يجب ألا تكون الأنعم  
عاملة ويستخدمها  
صاحبها في الحرث



نحوان اللحم أريموں

للتجارة وتناول المشاركون في  
غير الحيوانات التي تؤهله وظائف  
الأنعم كالدر والبسيل وأشكافه  
من حومها وركوبها واستمررت  
الذوات وجوب زكاة الأنعم إذا  
توفرت لذاته شروط هي (بلغ)  
النصاب حسب انصبته كل منها  
واستعمال الجول وبقى ما عليه  
العمل في كل بيتها من كوهه فريا  
أو شيشاً إن تم تناول التجاره فإن  
الختال للتجارة قصر على الحول  
القربي وإن لا تكون عاملة).

ويين الله لا يشترط في وجوب  
الزكاة بالمقاييس البيئية في زكاة

الأنعم

وأشار إلى أن هناك مبادئ عامة  
في زكاة الأنعم يجب اتباعها كان  
يخرج المركزي الوسط من الأنعم  
في الركبة ولا يلزمه أن يخرج  
خيار المال ولا يقبل منه ردبة ولا

تؤخذ المرضة ولا البرة وتحسب

الصغار مع الكبار وإن يجزي في

زكاة الأنعم الإخراج من جنس

الأنعام التي عند المركزي أو بخراج

القيمة ولا تجب الزكاة في شيء

من الحيوان غير الأنعم إلا أن

تكون التجارة وتعامل عامة

عروض التجارة وإن مختلف أحد

شروطه واجب الزكاة فالنحاس

مثلاً للملك أن يخرج ما تطلب

به نفسه وإن لم يجبر عليه ويكون

عليه من صفة القطع وكذا إن

آخر في زكاة الأنعم نسباً على

من السن الواجبة.

ونذكر أن ندوة فضليات الركبة

المعاصرة أفتتحت حلقة مناقشة

سواء كانت حلقة مناقشة لاشتراك

في المكتبة أو حلقة جوار ولوحان

لأي من المشائخ الإبل ينوعها العراب

والخياري والبغير مع الجاموس

والغنم وشوطه وحربه وسعراها

وتحجب الزكاة في الخيل والبغال

والحمير وتحموا إلا إذا انتدبت

أو اشتراط ومن جهة



بيت الزكاة بينن أهمية زكاة الأنعم



الأنعام الحيوانات نعم للإنسان

من كان لا يملك  
النصاب فلا تجب عليه  
الزكوة  
نصاب الإبل خمس  
والغنم أربعون والبقر  
ثلاثون

أكد بيت الزكاة على وجوب  
الزكوة على الأنعم إذا توافرت فيها  
الشروط الواجبة لإخراج الزكوة  
فيها.

وقال مدير مكتب الشئون  
الشرعية في بيت الزكاة جابر  
الصلوي أن الأنعم هي  
اعظم الحيوانات نفعاً للإنسان  
والأنعام هي الإبل والبغال ويشمل  
الخيول والبغال ويشمل

الخيان والماعز ويشمل

وجل في القرآن الكريم ينطبقها  
لبيبي آدم قبل الله تعالى (ولذلك  
لهم نسمها رحوبه ومنها تكون  
النفقة على نعمتها في تسخيرها  
لهم يمتص المحو على تملها

جل ولا على هذه النعمة إخراج  
الزكوة التي أوجبها فيها والتي  
يبيبي نسمة النبوة المهرة  
مقدارها وحيده انتصتها كما

ورهت رغيفها شديداً من عندها  
فقال رسول الله صلى الله عليه  
وآله والملائكة عن الماشية في الحول ولو

بيبع أو غيره ثم عاد وسأله  
أبيه ثم لا يودي خطها إلا  
مبادرته محبحة ولم يكن ذلك

يقصد التهرب من الزكوة استثنى  
حولاً جديداً لتفاوت الحول الأول  
يما لعله فصار ملماً جديداً من حول

(الناس) رواه البخاري

وأشار الصاوي إلى أن وجوب  
زكاة الأنعم شرط تتحقق بها  
مصلحة الفقراء والسائلين وغيرهم

من أجل انتفاضة الزكوة وتحصل  
دون الإجحاف بمحاصيل الأنعم

فيخرج الزكاة طيبة بها نسمة

وأوضح أن شرط زكاة الأنعم  
يابان أن تدفع زكاة زكوة  
المقدار التي يقتضيها  
بعض الفعلاء في الأنعم التي فيها

الصلة بين زكوة زكوة زكوة زكوة

وكذلك زكوة زكوة زكوة زكوة زكوة

وزكوة زكوة زكوة زكوة زكوة زكوة